



UN LIBRARY

FEB 26 1980

UN COLLECTION

الأمم المتحدة

Distr.
GENERALA/RES/34/224
19 February 1980

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثين

الميدان ١٨ و ١٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بيان على تقرير اللجنة الخامسة (A/34/848)]

٤٤٤/٤٤ - التخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة

ان مجلسى الى عزارها ١٩٧٢/٣٢ المخرج في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ بشأن اعادة تشكيل المقدليين الاقتصادى والاجتماعى فى مصلوبية الامم المتحدة ، والى قرارها ١١٨/٣٣ المخرج في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ ووجه خاص الى الفقرة ٤ منه التي رحبت فيها باعتماد لجنة تiberianum على التسيير اجراء دراسة متخصصة لعملية تخطيط البرامج خلال دورتها التاسعة عشرة ،

وقد توصت تقويم لجنة البرنامج والتسيير عن اعمال دورتها التاسعة عشرة (١) ، وكذلك تقارير الامين العام (٢) ووحدة التفتيش المشتركة (٣) عن التخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة ، وتحليلات الامين العام عليها (٤) ،

واذ شرى ان التخطيط المتوسط الأجل يجب ان يعزز ، من بين امور اخرى ، الصلة بين التخطيط والتنمية ، وأن يسهم في ايجاد ادارة افضل وأوثق لأنشطة الامم المتحدة ، وتنسيق افضل فيما بين النظم ، وهي تحقيق اهداف النظام الاقتصادى الدولى الجديد والاستراتيجيات الإنسانية المدرائية ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، المطبخ رقم ٣٨ (A/34/38)

(٢) E/AC.51/97 و Add.2 و Add.1

(٣) A/34/84

(٤) A/34/84/Add.1

١ - تحديد طما ، مع الارتياج بالمتقارير المذكورة آنفا :

٢ - تؤيد النتائج والتوصيات الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق (٥) ، وتقدّر وضع المعايير والتوصيات التالية للمتحطّط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة :

(أ) ينفي أن تكون عملية التخطيط ، التي هي جزء من عملية التنظيم الشاملة ، متوكية المستقبل ويساند : وإن يكون الخطّة طابع استنتاجي ، تستخلص استراتيجيتها واتجاهاتها وأهدافها وأنشطتها من الأهداف والاتجاهات السياسية العامة التي تحدّدها الممثّلات الدّولية الحكومية.

(ب) ينفي أن تترجم الخطّة المتوسطة الأجل ترجمة صارقة الولايات التشريعية السنّ برامجه :

(ج) توقي الخطّة اقتراحا إلى أن تعتمدها الجمعية : وتصبح لدى اعتمادها الموجّه الرئيسي للسياسة العامة (٦) :

(د) ينفي أن تكون الخطّة المتوسطة الأجل شاملة لا مجرّأة على مراحل :

(هـ) ينفي تحقيق صرونة الخطّة عن طريق قيام الأجهزة الحكومية بما تتراوّحه بكل التفصيل المطلوب لكي تدمج فيها الآثار البرنامجية المترتبة على القرارات والمقررات التي تتبعها تلك الأجهزة أو المؤسسات الدّولية ، منذ اعتماد الخطّة :

(أو) ينفي تحقيق المشاركة الفعلية للممثّلات المركزية والأقليمية والمقطافية والمتقدمة ، في انداد المتعلّلة والمنفلت فيها واستعراضها وتقديرها ، عن طريق فترة تحضيرية مناسبة ، وتنسيق افضل لجدّاً أول الاجتماعات :

(ز) ينفي أن تيزّ مقدمة الخطّة ، التي تشكّل منصراً رئيسياً أساسياً في عملية التخطيط ، اتجاهات السياسة العامة لمنطقة الأمم المتحدة ، وإن تبيّن الأهداف والاستراتيجيات المتوسطة الأجل ، وكذلك الاتجاهات المستخلصة من الولايات المضوحة التي تحكم الأدوار التي تحدّد بها الممثّلات الدّولية الحكومية :

(ح) ينفي أن تشدّد الخطّة على وصف الأهداف والاستراتيجيات ، وإن يكتيف فرض وهيكل التحاليل المقدمة فيها ، مع نوع وطبيعة كل نشاط :

(ط) ينفي أن تستخدّم الخطّة كطار لوضع الميزانية البرنامجية لفترة السنتين :

(٥) الواقع الرسمي للمبصّرة العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، المطبّق رقم ٣٨ (A/34/38) : الفصل الثاني ، الفقرتان ٧١ و ٧٢ .

(٦) تأكيد جديد المبدأ الذي سبق أن قرّره الجمعية العامة في الفقرة ٣ (ج) بصيغة قرارها ٩٣/٣ .

- (إ) ينفي أن تتراوح كثافة المعلومات المقدمة في الخطة وفق الأفق الزمني المتخطيط واحتياجات الم هيئات التي تقوم بها استطراضاً؛
- (ك) ينفي أن تأخذ عملية التخطيط في الاعتبار احتياجات التسويق فيما بين الوكالات طبقاً لألا يحيى هذا التسويق ، بالضرورة ، تزامن فترات التخطيط على مستوى المنشآة؛
- (ل) يعتبر أعداد وتقسيم تقارير الاداره هنرين رئيسين في دورة التخطيط والبرمجة؛ وينفي تعزيز آلياتها وتحسين تقنياتها؛ كما ينفي استخدام طرق لاستخدام مؤشرات المانجراز؛
- (م) ينفي أن تشمل الخطة المتوسطة الأجل فترة ست سنوات؛
- (ن) ينفي أن تفطلي الخطة المتوسطة الأجلقادمة الفترة ١٩٨٤-١٩٨٩؛ وبذلك يصبح تقديم الخطة المقترنة للفترة ١٩٨٥-١٩٨٦ ، في عام ١٩٨٠ ، غير لازم؛
- (س) ينفي استعراض الخطة المالية في الوقت المناسب ، بحيث تؤخذ في الاعتبار جميع المقررات التي ترتبط بطيئاً آثار برامجية خلال فترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١؛
- (ع) ينفي تحديد الأنشطة الجديدة بموضع في الخطة المتوسطة الأجل؛ وينفي كذلك أن تصبح عملية التخطيط بتحديد الأنشطة المقترنة أو التي لها فائدة حدية؛
- (ف) ينفي أن ينصب التحديد على الاهداف والاستراتيجيات؛ وينفي أن تكون الاهداف قدر المستطاع ، محددة زمنياً ، وأن يكون لكل برنامج هيكل مبني على الاهداف كلما أمكن ذلك؛
- (ص) ينفي أن تتضمن الخطة التوضيحات المالية ، مراعاة لتوصيات المسنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية الواردة في تقريرها من الخطة المتوسطة الأجل المقترنة ١٩٨٣-١٩٨٤؛
- ٣ - ترافق طلب الذي قد منه الى الامين العام لجنة البرنامج والتسويق (٨) الذي يقدم اليها في دورتها العشرين ، مشروع بيدول زمني لاعداد الخطة المتوسطة الأجل المقترنة للفترة ١٩٨٩-١٩٩٠ ، ولذي يعرض طلب المبررة ، في ضوء المبادئ العامة والتوصيات المحددة التي وضعتها المسنة في دورتها التاسعة عشرة ، برامج نموذجية تسمح لتوضيح مسائل الم هيكل البرامجي للخطة المتوسطة الأجل ، وطبيعة اهداف الخطة وامكانية تحرير الاهداف المحددة زمنياً؛

(٢) A/33/345 ، الفقرات ٧ الى ١١.

(٨) الواقع الرسمي للمجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨

(A/34/38) الفصل الثاني ، الفقرة ٧٣.

